التعايش مع الآخر

حينما هاجر النبي صلى الله عليه وسلم إلى المدينة المنورة كان أول ما فعله بعد بناء المسجد والمؤاخاة بين المهاجرين والأنصار؛ أن وضع صحيفة المعاهدة مع المشركين الوثنيين والمشركين اليهود الذين كانوا يسكنون المدينة.

وهذه الصحيفة تدل بوضوح وجلاء على عبقرية الرسول صلى الله عليه وسلم، في صياغة موادها وتحديد علاقات الأطراف بعضها ببعض، فقد كانت موادها مترابطة وشاملة، وتصلح لعلاج الأوضاع في المدينة آنذاك، وفيها من القواعد والمبادئ ما يحقق العدالة والمساواة بين البشر، وأن يتمتع بنو الإنسان على اختلاف ألوانهم ولغاتهم وأديانهم بالحقوق والحريات بأنواعها. فقد أعلنت الصحيفة أن الحريات مصونة، كحرية العقيدة والعبادة وحق الأمن، إلخ، فحرية الدين مكفولة: «للمسلمين دينهم ولليهود دينهم»،ونصت الوثيقة على تحقيق العدالة بين الناس، وعلى تحقيق مبدأ المساواة[1].

وما فعله النبي صلى الله عليه وسلم كان أول تطبيق عملي للدولة الإسلامية في حسن التعايش مع الآخرين من غير المسلمين، ودلالة على أن الإسلام دين لا ينفي الآخر على الإطلاق، وأنه يقر بوجوده ومعايشتنا له، لأن الاختلاف بين الناس في أشكالهم وألوانهم ومعتقداتهم هو سنة إلهية، وحكمة ربانية:

قال تعالى: "ولوْ شاء ربّك لجعل النّاس أمّةً واحِدةً ولا يزالون مخْتلِفِين. إلّا منْ رحِم ربّك ولِذلِك خلقهمْ وتمّتْ كلِمة ربِّك لأمْلأنّ جهنّم مِن الْجِنّةِ والنّاسِ أجْمعِين (هود:118–119).

واستمر النبي صلى الله عليه وسلم حتى وفاته يطبق هذا السلوك الحضاري القويم:

[1] ففي صحيح البخاري عنْ أنسٍ قال: [كان غلامٌ يهودِيٌّ يخْدم النّبِيّ صلى الله عليه وسلم، فمرِض، فأتاه النّبِيّ صلى الله عليه وسلم يعوده، فقعد عِنْد رأْسِهِ، فقال له: أسْلِمْ، فنظر إلى أبِيهِ، وهْو عِنْده، فقال له: أطِعْ أبا القاسِمِ صلى الله عليه وسلم، فأسْلم، فخرج النّبِيّ صلى الله عليه وسلم وهْو يقول: الْحمْد للهِ الّذِي أنْقذه مِن النّارِ][2]. فهذه الحكاية تذكر في معرض حرص النبي صلى الله عليه وسلم على هداية الناس إلى دين الحق والخير، وقد لا يلتف كثير منا إلى شيء مهم وهو سماح النبي عليه الصلاة والسلام لغلام يهودي بأن يكون في خدمته يدخل بيته ويتطلع على أسرار لا يطلع عليه الناس.

[2] وروت كتب السنة حكاية أخرى عن المرأة اليهودية التي لبى النبي صلى الله عليه وسلم دعوتها وذهب إلى بيتها يشاركها طعامها: ففي صحيح مسلم عنْ أنسٍ [أنّ امْرأةً يهودِيّةً أتتْ رسول اللهِ صلى الله عليه وسلم بِشاةٍ

---

[1] راجع: الصلابي: السيرة النبوية عرض ووقائع 381.
[2] أخرجه أحمد 175/3(12823) و\"البخاريّ "1356 و\"أبو داود "3095".

مسْمومةٍ، فأكل مِنْها، فجِيء بِها إِلى رسولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم، فسألها عنْ ذلِك، فقالتْ: أردْت لأقْتلك، قال: ما كان اللّه لِيسلِّطكِ عليّ. قال: قالوا: ألا نقْتلها؟ قال: لا، قال: فما زِلْت أعْرِفها فِي لهواتِ رسولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم].

[3] وفي كتب السنة عن موت النبي صلى الله عليه وسلم ودرعه مرهونة عند يهودي، فعنْ عائِشة رضِي الله عنْها. قالتْ: [توفِّي رسول اللهِ صلى الله عليه وسلم ودِرْعه مرْهونةٌ عِنْد يهودِيٍّ بِثلاثِين صاعا مِنْ شعِيرٍ][3].

وقد نَظَّمَ القرآنُ الكريم علاقاتنا بالآخرين في المجتمع:

[1] قال الله تعالى: "لا ينْهاكم اللّه عنِ الّذِين لمْ يقاتِلوكمْ فِي الدِّينِ ولمْ يخْرِجوكمْ مِنْ دِيارِكمْ أنْ تبرّوهمْ وتقْسِطوا إِليْهِمْ إِنّ اللّه يحِبّ الْمقْسِطِين.إِنّما ينْهاكم اللّه عنِ الّذِين قاتلوكمْ فِي الدِّينِ وأخْرجوكمْ مِنْ دِيارِكمْ وظاهروا على إِخْراجِكمْ أنْ تولّوْهمْ ومنْ يتولّهمْ فأولئِك هم الظّالِمون" (الممتحنة:8-9).

[2] ويكفي في الدلالة على ذلك ما نزل من آيات القرآن العظيم لتنقذ رجلاً يهوديا من تهمةٍ بالسرقة وجِّهتْ إليه، وأحاطت به أمارات الاتهام، ولولا تبرئة القرآن الكريم له لتلبست التهمة به، قال تعالى: "إِنّا أنزلْنا إِليْك الْكِتاب بِالْحقِّ لِتحْكم بيْن النّاسِ بِما أراك اللّه، ولا تكنْ لِلْخائِنِين خصِيمًا. واسْتغْفِرِ اللّه إِنّ اللّه كان غفورًا رحِيمًا. ولا تجادِلْ عنِ الّذِين يخْتانون أنْفسهمْ، إِنّ اللّه لا يحِبّ منْ كان خوّانًا أثِيمًا. يسْتخْفون مِن النّاسِ ولا يسْتخْفون مِن اللّهِ وهو معهمْ إِذْ يبيِّتون ما لا يرْضى مِن الْقوْلِ، وكان اللّه بِما يعْملون محِيطًا. ها أنْتمْ هؤلاءِ جادلْتمْ عنْهمْ فِي الْحياةِ الدّنْيا فمنْ يجادِل اللّه عنْهمْ يوْم الْقِيامةِ أمْ منْ يكون عليْهِمْ وكِيلًا".

نزلت هذه الآيات رغم عظيم كيد اليهود للإسلام والنبي صلى الله عليه وسلم وسائر المسلمين، فجاء القرآن الكريم ينصف اليهودي على رجل مسلم، ينتسب إلى قبيلة الأنصار، الذين آووا ونصروا الدين، وكان مثل هذا الموقف كفيلاً بإثارة انقلاب عسكري، أو الدعوة للتمرد أو العصيان المدني في مجتمع آخر لا تسوده قيم العدل، إلا أن انتساب ذلك المسلمِ للأنصار –أصحاب الأرض الأصليين– لم يكن مانعاً من إظهار الحق الذي يدِيْنه، حتى ولو كان خصْمه يهودياً، عدالةً من الله تعالى، الذي لا يستحيي من الحق[4].

لقد كان درساً هائلا للأمة، تبين لهم فيه أن ميزان العدل لا يمْلِيْه حب ولا بغض، ولا عصبية ولا قرابة، ولا مصالح ولا أغراضٌ شخصية، بل لا يميل حتى إلى جانب المشاركين له في العقيدة على حساب المخالفين لها، حتى ولو كان المخالفون في مجموعهم ظالمين!!.

---

[3] أخرجه أحمد 42/6 و\"البخارِي "73/3 و151.

[4] والقصة كما ترويها كتب التفاسير أن نفرا من الأنصار غزوا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض غزواته، فسرقت درع لأحدهم، فحامت الشبهة حول رجل من الأنصار، فتفنن هو وقومه في إخفاء السرقة، بحيث يتّهم فيها أحد اليهود من أهل المدينة، وحين يقع مثل هذا الحدث في أي شعب من الأرض، وفي أي حقبة من التاريخ، فليس له نتيجة متوقعة إلا الأخذ بتلابيب ذلك الشخص الذي ينتمي إلى مثيري الشغب، والإسراع بتطبيق العقوبة المقررة عليه، إن لم ينكّلْ به شر تنكيل، لأنه فوق انتمائه إلى فئة معادية للشعب؛ قد ارتكب جريمة يستحق عليها العقوبة، وحين فحص الرسول صلى الله عليه وسلم - وهو القاضي العادل - ظروف القضية همّ - حسب القرائن - أن يحكم بإدانة اليهودي، ولكن الوحي تنزل من السماء لتبرئة ذلك اليهودي من الجريمة، وإدانة المسلم الذين أراد أن يفلت من العقوبة، ولم يعبأ القرآن الكريم بكون الشخص المدان من أنصار الإسلام، أو كون الشخص المبرأ من أعداء الإسلام.راجع: تفسير ابن كثير، مرجع سابق، ج1/ص551-553.

وشدد النبي صلى الله عليه وسلم على حسن معاملة المسلم لغير المسلمين والعدل معهم وإعطائهم حقوقهم:

1-عن أحد أَصْحابِ رسولِ اللهِ صلى الله عليه وسلمأن النبي صلى الله عليه وسلم قال: [ألا منْ ظلم معاهِدًا، أو انْتقصه، أوْ كلّفه فوْق طاقتِهِ، أوْ أخذ مِنْه شيْئًا بِغيْرِ طِيبِ نفْسٍ، فأنا حجِيجه يوْم الْقِيامة][5].

2-ونعرف من كتب التاريخ قصةً تحكى [أن عليًا بن أبي طالب- رضي الله عنه- افتقد درعًا كانت عزيزةً عنده فوجدها عند يهودي فقاضاه إلى قاضيه شريح، وعليٌّ يومئذٍ هو الخليفة أمير المؤمنين، فسأل شريح أمير المؤمنين عن قضيته فقال: الدرع درعي، ولم أبِع ولم أهب، فسأل شريح اليهودي: ما تقول فيما يقول أمير المؤمنين؟، فرد هذا متلاعبًا: الدرع درعي، وما أمير المؤمنين عندي بكاذب- يريد أن يمسك العصا من منتصفها- فيلتفت شريح إلى أمير المؤمنين: هل من بينة؟!. وكان موقف شريح موقفًا رائعًا كموقف أمير المؤمنين..لقد حكم بالدرع لليهودي لعدم وجود البينة عند المدعي أمير المؤمنين، وأخذ الرجل الدرع ومضى وهو لا يكاد يصدق نفسه، ثم عاد بعد خطوات ليقول: يا الله .. أمير المؤمنين يقاضيني إلى قاضيه فيقضي عليه؟!.إن هذه أخلاق أنبياء..أشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمدًا رسول الله.الدرع درعك يا أمير المؤمنين، خرجت من بعيرك الأورق فاتبعتها فأخذتها، فيقول علي رضي الله عنه: أمّا إذا أسلمت فهي لك][6].

واحترام النفس الإنسانية مبدأ إسلامي أصيل لا يختلف عليه اثنان:

عن ابن أبي ليلى [أن قيس بن سعد وسهل بن حنيف كانا بالقادسية، فمرت بهما جنازة، فقاما، فقيل لهما: إنها من أهل الأرض –أي جنازة مجوسي من عبدة النار–، فقالا: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم مرت به جنازة فقام، فقيل: إنه يهودي! فقال: أليست نفسا؟][7].

= معايشة الآخر لا تعني نسيان عداوتهم الباطنة للإسلام:

1-هم لا يتبعون الحق رغم وضوح الحجج الدامغة عليه: (وإِنْ يروْا كلّ آيةٍ لا يؤْمِنوا بِها وإِنْ يروْا سبِيل الرّشْدِ لا يتّخِذوه سبِيلاً وإِنْ يروْا سبِيل الغيِّ يتّخِذوه سبِيلاً ذلِك بِأنّهمْ كذّبوا بِآياتِنا وكانوا عنْها غافِلِين).

2-هم حريصون على إضلال غيرهم بشتى الطرق (ودّوا لوْ تكْفرون كما كفروا فتكونون سواءً)، فلم يكتفوا بفساد أنفسهم، بل راحوا يحاولون إفساد غيرهم، (وإِذا قِيل لهمْ لا تفْسِدوا فِي الأرْضِ قالوا إِنّما نحْن مصْلِحون. ألا إِنّهمْ همْ الْمفْسِدون ولكِنْ لا يشْعرون).

---

[5] أخرجه أبو داود (3052) الألباني في \"السلسلة الصحيحة "1 / 729.
[6] انظر: العريفي: رجال أنزل الله فيهم قرآنًا، ص 39 بتصرف.
[7] أخرجه أحمد 6/6(24343) و\"البخاري "107/2(1312).

3–هم يحتقرون أهل الإيمان،

(قال الْملأ الّذِين كفروا مِنْ قوْمِهِ إِنّا لنراك فِي سفاهةٍ وإِنّا لنظنّك مِنْ الْكاذِبِين)، وقالوا: (أنؤْمِن لك واتّبعك الأرْذلون)، وقالوا: (أهؤلاءِ منّ اللّه عليْهِمْ مِنْ بيْنِنا) فيرون المؤمنين سفهاء أغرار، رجعيون ظلاميون!
بل ويرونهم من المفسدين (إِنِّي أخاف أنْ يبدِّل دِينكمْ أوْ أنْ يظْهِر فِي الأرْضِ الْفساد)،

4–ومن ضلالهم أنهم: ينسبون كل شر وفساد إلى المؤمنين: (وإِنْ تصِبْهمْ سيِّئةٌ يقولوا هذِهِ مِنْ عِنْدِك قلْ كلٌّ مِنْ عِنْدِ اللّهِ فمالِ هؤلاءِ الْقوْمِ لا يكادون يفْقهون حدِيثاً)، (فإِذا جاءتْهمْ الْحسنة قالوا لنا هذِهِ وإِنْ تصِبْهمْ سيِّئةٌ يطّيّروا بِموسى ومنْ معه ألا إِنّما طائِرهمْ عِنْد اللّهِ ولكِنّ أكْثرهمْ لا يعْلمون).

5–ومن ضلالهم أنهم: يمتلئون بغضًا للمؤمنين: (يا أيّها الّذِين آمنوا لا تتّخِذوا بِطانةً مِنْ دونِكمْ لا يأْلونكمْ خبالا، ودّوا ما عَنِتّمْ، قدْ بدتِ الْبغْضاء مِنْ أفْواهِهِمْ وما تخْفِي صدورهمْ أكْبر، قدْ بيّنّا لكم الآياتِ إِنْ كنْتمْ تعْقِلون. ها أنْتمْ أوْلاءِ تحِبّونهمْ ولا يحِبّونكمْ، وتؤْمِنون بِالْكِتابِ كلِّهِ، وإِذا لقوكمْ قالوا آمنّا، وإِذا خلوْا عضّوا عليْكمْ الأنامِل مِنْ الغيْظِ، قلْ موتوا بِغيْظِكمْ، إِنّ اللّه علِيمٌ بِذاتِ الصّدورِ. إِنْ تمْسسْكمْ حسنةٌ تسؤْهمْ، وإِنْ تصِبْكمْ سيِّئةٌ يفْرحوا بِها).

6–ومن ضلالهم أنهم: يسعون في إفساد الصف المسلم ودس المكائد فيما بينهم، (لوْ خرجوا فِيكمْ ما زادوكمْ إِلاّ خبالاً ولأوْضعوا خِلالكمْ يبْغونكمْ الْفِتْنة وفِيكمْ سمّاعون لهمْ واللّه علِيمٌ بِالظّالِمِين. لقدْ ابْتغوْا الْفِتْنة مِنْ قبْل وقلّبوا لك الأمور حتّى جاء الْحقّ وظهر أمْر اللّهِ وهمْ كارِهون).

= التأكيد النبوي قولاً وفعلاً في مخالفة الكفار والمشركين:

أ–في العبادات:

1–قال تعالى: "لِكل أمّةٍ جعلْنا منْسكًا همْ ناسِكوه"
2–د: عن ابن عمر رضي الله عنهما: أنّ النّبِيّ صلّى الله عليْهِ وسلّم اسْتشار النّاس لِما يهِمّهمْ إِلى الصّلاةِ، فذكروا الْبوق فكرِهه مِنْ أجْلِ الْيهودِ، ثمّ ذكروا النّاقوس فكرِهه مِنْ أجْلِ النّصارى.
3– عن عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن التخصر في الصلاة، قالت: لأنّ اليهود تفعله.
4–د: قال صلى الله عليه وسلم: (خالِفوا الْيهود فإِنّهمْ لا يصلّون فِي نِعالِهِمْ ولا خِفافِهِمْ)
5–م: عنْ عمْرِو بْنِ الْعاصِ أنّ رسول اللّهِ صلى الله عليه وسلم قال: «فصْل ما بيْن صِيامِنا وصِيامِ أهْلِ الْكِتابِ، أكْلة السّحرِ».

6–حم: عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «صوموا يوم عاشوراء، وخالفوا فيه، وصوموا قبله يوماً، أو بعده

7–حم: عن جرير بن عبدالله البجلي أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «اللحد لنا والشق لغيرنا».

8–د جه: عنْ عبادة بْنِ الصّامِتِ قال: كان رسول اللّهِ صلى الله عليه وسلم إذا اتّبع جِنازةً، لمْ يقْعدْ حتّى توضع فِي اللّحْدِ. فعرض له حبْرٌ فقال: هكذا نصْنع يا محمّد فجلس رسول اللّهِ صلى الله عليه وسلم وقال: «خالِفوهمْ».

ب–في السلوك والمظاهر الاجتماعية:

1–ت: عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم: (لا تشبّهوا بِاليهودِ ولا بِالنّصارى، فإِنّ تسْلِيم اليهودِ الإِشارة بِالأصابِعِ، وتسْلِيم النّصارى الإِشارة بِالأكفِّ).

2–م: عنْ أنسٍ أنّ الْيهود كانوا، إِذا حاضتِ الْمرْأة فِيهِمْ، لمْ يؤاكِلوها ولمْ يجامِعوهنّ فِي الْبيوتِ، فسأل أصْحاب النّبِيّ صلى الله عليه وسلم النّبِيّ صلى الله عليه وسلم. فأنْزل الله تعالى: "ويسْألونك عنِ الْمحِيضِ قلْ هو أذىً فاعْتزِلوا النّساء فِي الْمحِيضِ"، فقال رسول اللّهِ صلى الله عليه وسلم: «اصْنعوا كلّ شيْءٍ إِلاّ النّكاح» فبلغ ذلِك الْيهود فقالوا: ما يرِيد هذا الرّجل أنْ يدع مِنْ أمْرِنا شيْئاً إِلاّ خالفنا فِيهِ.

ج–في الهيئة والصورة: حم: عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «أعفوا اللحى وخذوا الشوارب، وغيروا شيبكم، ولا تشبهوا باليهود والنصارى»[8].

د–في المشاركة في حفلاتهم وأعيادهم:

1–حم د ن: عن أنس بن مالك قال: (قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة ولهم يومان يلعبون فيهما، فقال: ما هذان اليومان؟ فقالوا: كنا نلعب فيهما في الجاهلية. فقال: إن الله قد أبدلكم بهما خيرا منهما: يوم الأضحى، ويوم الفطر). فلم يقرهما على العيدين الجاهليين، ولا تركهم يلعبون فيهما.

---

[8] في الموسوعة الفقهية الكويتية جزء 12 صفحة 5:

ذهب الْحنفِيّة على الصّحِيحِ عِنْدهمْ، والْمالِكِيّة على الْمذْهبِ، وجمْهور الشّافِعِيّةِ إلى: أنّ التّشبّه بِالْكفّارِ فِي اللِّباسِ – الّذِي هو شِعارٌ لهمْ بِهِ يتميّزون عنِ الْمسْلِمِين – يحْكم بِكفْرِ فاعِلِهِ ظاهِرًا، أيْ فِي أحْكامِ الدّنْيا، فمنْ وضع قلنْسوة الْمجوسِ على رأْسِهِ يكْفر، إلاّ إِذا فعله لِضرورةِ الإِْكْراهِ أوْ لِدفْعِ الْحرِّ أوِ الْبرْدِ. وكذا إِذا لبِس زنّار النّصارى إلاّ إِذا فعل ذلِك خدِيعةً فِي الْحرْبِ وطلِيعةً لِلْمسْلِمِين، أوْ نحْو ذلِك لِحدِيثِ: منْ تشبّه بِقوْمٍ فهو مِنْهمْ، لأِنّ اللِّباس الْخاصّ بِالْكفّارِ علامة الْكفْرِ، ولا يلْبسه إلاّ منِ الْتزم الْكفْر، والاِسْتِدْلال بِالْعلامةِ والْحكْم بِما دلّتْ عليْهِ مقرّرٌ فِي الْعقْلِ والشّرْعِ. فلوْ علِم أنّه شدّ الزّنّار لا لاِعْتِقادِ حقِيقةِ الْكفْرِ، بل لِدخول دارِ الْحرْبِ لِتخْلِيصِ الأْسارى مثلاً لمْ يحْكمْ بِكفْرِهِ.

2-د: أن رجلا نذر على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم أن ينحر إبلا ببوانة، فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: "إني نذرت أن أنحر إبلا ببوانة، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: هل كان فيها وثن من أوثان الجاهلية يعبد؟". قالوا: لا. قال: فهل كان فيها عيد من أعيادهم؟. قالوا: لا. قال: فقال النبي صلى الله عليه وسلم: "أوف بنذرك، فإنه لا وفاء لنذر في معصية الله، ولا فيما لا يملك ابن آدم"[9].

= حكمة التمسك بالهوية الإسلامية:

أولاً: لأن التشبه بغير المسلمين قد يفضي إلى مصيرهم، فالتشبه الظاهري قد يفضي للتوافق الباطني القلبي.

قال الله تعالى: (ولا تَرْكنوا إلى الّذِين ظلموا فتمسّكم النّار وما لكمْ مِنْ دونِ اللّهِ مِنْ أوْلِياء ثمّ لا تنْصرون).

وفي حديث أبي واقد الليثي رضي الله عنه قال: (خرجنا مع رسولِ اللهِ صلّى الله عليْهِ وسلّم قِبل حنيْنٍ فمررْنا بِسِدْرةٍ، فقلْت: يا نبِيّ اللهِ، اجْعلْ لنا هذِهِ ذات أنْواطٍ كما لِلْكفّارِ ذات أنْواطٍ، وكان الْكفّار ينوطون سِلاحهمْ بِسِدْرةٍ ويعْكفون حوْلها، فقال النّبِيّ صلّى الله عليْهِ وسلّم: الله أكْبر، هذا كما قالتْ بنو إسْرائِيل لِموسى: اجْعلْ لنا إلهًا كما لهمْ آلِهةٌ، ثم قال: إنكم قوم تجهلون، إنها لسنن لتركبن سنن من كان قبلكم سنة سنة).

ثانيًا: المحافظة على الهوية الإسلامية هو محافظة على الدين من الاندثار:

جه كم: عن حذيفة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "يدرس الإسلام كما يدرس وشي الثوب، حتى لا يدرى ما صيام ولا صدقة ولا نسك، ويسْرى على كتاب الله في ليلة، فلا يبقى في الأرض منه آية، ويبقى طوائف من الناس – الشيخ الكبير والعجوز الكبيرة –، يقولون: أدركنا آباءنا على هذه الكلمة: "لا إله إلا الله"، فنحن نقولها).

= من واجبنا في مواجهة محاولة طمس الهوية الإسلامية:

1-التمسك بتعاليم الإسلام وشريعته وآدابه: قال صلى الله عليه وسلم: (تركْت فِيكمْ ما إنْ تمسّكْتمْ بِهِ لنْ تضِلّوا بعْدِي أبدًا: كِتاب اللهِ وسنّتِي).

2-التعاون على نشر الإسلام في المجتمع والعالم: قال تعالى: (الّذِين إنْ مكّنّاهمْ فِي الأرْضِ أقاموا الصّلاة وآتوا الزّكاة وأمروا بِالْمعْروفِ ونهوْا عنِ الْمنْكرِ ولِلّهِ عاقِبة الأمورِ).

انتهى، ولله الحمد

---

[9] فوجه الدلالة أن هذا الناذر لما نذر الذبح سأله: هل كان بها وثن أو عيد لهم؟ ثم قال: لا وفاء لنذر في معصية الله، فدل على أن الذبح بمكان عيدهم وموضع أوثانهم معصية، فإنه عقب فأوف بالفاء، فيدل على أن الوصف هو سبب الحكم، فيكون سبب الوفاء بالنذر وجوده خاليا عن هذين الوصفين، ويكون الوصفان مانعين من الوفاء، وإذا كان الذبح بمكان عيدهم منهيا عنه، فكيف بالموافقة في نفس العيد.